

# الأحاديث المعللة في الصلاة/ الدرس 62 - الشيخ عبدالعزيز

## الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فنكمل

شيئا من الاحاديث المعللة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:02](#)

بمسائل الصلاة واحكامها واول احاديث هذا المجلس هو ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حديثه قيس ابن طلق العنابي

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وتران في ليلة - [00:00:25](#)

هذا الحديث اخرجه الامام احمد في مسنده وابو داود والترمذي والنسائي وغيرهم من حديث عبدالله ابن بدر عن قيس ابن طلق

عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد اختلف فيه على عبد الله ابن بدر - [00:00:41](#)

فرواه ملازم ابن عمر عن عبد الله ابن بدر عن قيس ابن طلق عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعله موصولا ورواه ايضا

ايوب ابن عتبة عن قيس ابن طلق عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم موصولا. وهذا قد اخرجه الامام احمد رحمه الله -

[00:01:00](#)

وخالفهما في ذلك محمد بن جابر الحنفي يروي هذا الحديث ويجعله مرسلا يجعله مرسلا فيرويه من حديثه عبد الله ابن بدر عن

قيس ابن طلق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يذكر طلاقة بن علي عليه رضوان الله. وهذا الحديث هذا الوجه - [00:01:21](#)

قد اختلف فيه كلام العلماء عليهم رحمة الله منهم من صوب الارسال ومنهم من صوب الوصل ومن العلماء من توقف في

هذا وقد توقف ابو حاتم رحمه الله ومال بعض الائمة الى صحة الوصل ومال الى هذا - [00:01:45](#)

اكثر المحدثين اكثر المحدثين على صحة هذا وقد نص على ذلك ابن ابي حاتم رحمه الله وعضد ذلك بانه جاء من وجه

اخر من حديث من حديث ايوب بن عتبة. جاء من حديث ايوب بن عتبة عن قيس ابن طلق عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم - [00:02:04](#)

وهذا هو الاشبه والاقرب للصواب ان الحديث ان الحديث موصول. ومع وصله فانه قد تفرد به قيس ابن طلق عن ابيه عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم. وقيس ابن طلق الحنفي تفرد به هذا الحديث قد تكلم عليه غير - [00:02:24](#)

واحد من العلماء وتقدم على الكلام على قيس ابن طلق في بعض المواضع كما في كتابه كما في كتاب الطهارة. وقيس اه ابن طلق قد

اعله تكلم عليه غير واحد من العلماء وضعفه الامام احمد وكذلك يحيى ابن معين. وقال ابو حاتم وابو زرة - [00:02:44](#)

لا يحتج لا يحتج به. وتفرده بهذا الحديث اخذ اخذ عليه وبه وبع اعلن. والذي يظهر والله الله اعلم ان هذا الحديث ان هذا الحديث

معلوم. وقد حسن بعض العلماء حديث قيس ابن طلق باعتبار انه يتفرد بهذا الحديث عن - [00:03:04](#)

به وهو اقرب الناس وهو اقرب الناس اليه. لم يخرج البخاري رحمه الله ولا الامام مسلم. هذا الحديث ولا ما في حكمه ولا ما في

حكمه مما يدل على انه لا يجوز للانسان ان يصلي ان يصلي وترين في ليلة. واخرج في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه -

[00:03:24](#)

عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول كما جاء في حديث عبد الله ابن عمر قال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا. وهذا

الحديث ربما يخالف من بعض المعاني وبعض الوجوه هو حديث قيس بن طلق عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذلك

ان النبي صلى الله عليه - 00:03:49

وسلم امر بان تجعل اخر الصلاة بالليل الوتر يعني ان الانسان لو اوتر في اول الليل ثم قام يصلي فانه يوتر بعد ذلك وعلى هذا يتكرر عليه يتكرر عليه الوتر. يتكرر عليه الوتر وهذه المسألة هي من مسائل الخلاف. هي من مسائل الخلاف عند السلف - 00:04:09  
من الصحابة ومن جاء ومن جاء بعدهم. صح عن عبد الله ابن عمر وغيره وكذلك ايضا عن عبد الله ابن مسعود. وروي هذا عن سعد ابن ابي وقاص وكذلك ايضا عن عبد الله ابن عباس ان الانسان اذا اوتر من اول الليل ثم - 00:04:29  
قام من الليل ما شاء ثم اراد ان يختم صلاته بالوتر. اراد ان يختم صلاته الوتر انه يصلي بعد ذلك وترا. ولكن يشيع وتره قبل صلاته قبل صلاته بالشيع قبل - 00:04:49

قبل ادائها فيكون حينئذ الركعة الاولى التي صلاها في اول الليل قد جاء بشفع لها قبل قيامه في اخر الليل حين اذ شفعها ثم اوتر بعد ذلك. ثبت هذا عن عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله. وعبد الله بن عمر - 00:05:09  
لا يعلم بحديث بحدوث طلق ابن علي عليه رضوان الله. والدليل على ذلك انه قد اخرج الدارمي في كتابه السنن من مسروق ان عبد الله بن عمر عليه رضوان الله سئل عن ذلك عن نقضه للوتر بركعة عن نقضه للوتر بركعة فقال - 00:05:27  
هو شيء اجتهد لا اروييه عن احد. يعني ليس لدي شيء في ذلك ولو كان لديه شيء غير ما يروييه عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فانه يمثل ما جاء ما جاء في حديث قيس ابن طلق عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك لصاحته لان النبي -

00:05:47

صلى الله عليه وسلم يقول لا وتران لا وتران في ليلة. وغاية ما عند عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله هو ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اجعلوا اخر صلاتكم بين الليل وترا فهو قد شفع الوتر الاول بركعة وهذا النقض بنقض للوتر الاول - 00:06:07  
هل يدخل في حديثه في حديث طلق ابن علي ام لا يدخل فيه؟ وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا وتران في ليلة فهو قد نقض وتره اول ولو ساغ له ان يوتر من غير نقض ولو ساغ له ان يوتر من غير من غير نقض لاوتر بعد ذلك وجعل - 00:06:27  
وجعل في الليلة وترين ولكنه نقض نقض ذلك بنقضه للوتر بركعة. ذهب الى قول عبد الله ابن عمر جماعة ذهب الى قول عبد الله ابن عمر جماعة من الائمة وهذه المسألة هي من مواضع الخلاف حتى عند السلف ولا قالوا في ذلك عدة اولها - 00:06:47  
من يقول ان الركعة ان الوتر ينقض. ان الوتر ينقض بركعة. وثم بعد ذلك يصلي شفعا ثم بعد ذلك يوتر. ذهب الى هذا عبد الله ابن عمر وذهب اليه عبد الله بن مسعود وسعد بن ابي وقاص وجاء عن جماعة ايضا من الفقهاء جاء عن ابن سيرين - 00:07:07  
وغيره. وذهب الى هذا بعض الفقهاء من اهل من اهل الرأي ذهب الى هذا جماعة من الفقهاء من اهل من اهل الرأي والقول الثاني يقولون ان الانسان يصلي بعد وتره اذا قدر له القيام شفعا الا انه لا يصلي الوتر - 00:07:27  
الا انه لا يصلي لا يصلي الوتر مرة اخرى فيكفيه الوتر الاول. وذلك ترجيحاً لحديث قيس ابن طلق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا وتران في ليلة فلا يرون في ذلك النقض - 00:07:47

فلا يرون في هذا في هذا النقض وهذا الذي عليه جماهير العلماء. هذا الذي عليه جماهير العلماء. جاء عن ابي بكر الصديق جاء ايضا عن سعد وجاء ايضا عن عمار وجاء ايضا عن عبد الله ابن عباس عليه رضوان الله تعالى. صح في هذا عن عبد الله ابن عباس ما رواه - 00:08:02

الرزاق في كتابه المصنف من حديث ابن جريج عن عطاء انه سأل عبد الله بن عباس في الرجل يوتر ثم يقوم من اخر الليل قال قال يوتر ثم يصلي ثم يصلي شفعا ولا يصلي وترا وكان عطاء يفتي بهذا وكان عطاء يفتي بهذا وذهب - 00:08:22  
الى هذا جمهور الفقهاء وهو قول الامام مالك. وكذلك الامام احمد والاوزاعي وغيرهم من الائمة. وهذا من المسائل التي لا يقول مالك بقول عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله تعالى بقول عبد الله ابن عمر فيها وثبت قول في هذه المسألة وهو ان الانسان -

00:08:42

اوتروا بعد ذلك ولا ينقض وتره لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا. يعني انه لا ينقض الوتر الاول

ويوتر بعد ذلك فهذا ترجيح حديث عبدالله ابن عمر في الاتيان بالوتر في اخر في اخر الليل -

[00:09:02](#)

كل هذه المسائل هي من المسائل الخلافية في الصف الاول. والخلاف في ذلك الخلاف في ذلك السائغ. ولا نص يحسم في هذه المسألة الا ان النص في في عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذه المسألة في حديث عبد الله ابن عمر اجعلوا اخر صلاتكم في الليل وترا هو

اصح - [00:09:22](#)

من حديث قيس ابن طلق وقيس ابن طلق حديثه في ذلك ارى انه معلول ارى انه معلوم. وعلى هذا نقول انما جاء في حديث عبد الله ابن عمر اجعلوا اخر صلاتكم في الليل وترا هل يعارض معنى حديث طلقة بن علي هو لا يعارضه على قول عبد الله بن عمر -

[00:09:42](#)

لا يعارضه على قول عبد الله عبد الله بن عمر. واما اضعف الاقوال في هذا ان الانسان يأتي بوترين. ان الانسان يأتي بوترين ونقول ان عبد الله بن عمر هو رد ماله الى المرفوع في هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابت في الصحيحين وغيرهما - [00:10:02](#)

اما قيس حديث قيس ابن طلق فهو على قول بعض العلماء انه لا يجري النقض على من قطع صلاته من قطع صلاته بشيء من القواطع وذلك بالكلام او ربما ايضا بالنوم او غير ذلك فانه لو اراد ان ينقضه بعد ذلك - [00:10:22](#)

يرون ان ان الصلاتين ان الصلاتين في ذلك منفصلتان فلا تنقض بركة منفصلة عنها بعد او في اخر في اخر الليل هذا هو الاشكال بين جمهور العلماء وما يذهب اليه عبد الله بن عمر وكذلك ايضا عبد الله بن مسعود ومن يوافقهم في هذا ومن يوافقهم في هذا -

[00:10:42](#)

من من الفقهاء واما عدم اخراج البخاري رحمه الله ولا مسلم لحديث قيس ابن طلق وذلك لعنته عندهم وذلك لعنته لعنته عندهم. فانه لا يخرجون بمثل هذا الاسناد الغريب. لا يخرجون بمثل هذا الاسناد - [00:11:02](#)

الغريب وكذلك ايضا مثل هذه السنن فانها ترد عند اهل المدينة لا يتفرد بها اهل نجد وهذا الحديث هو حديث النجد قال الحديث حديث النجد يرويه عبد الله ابن بدر عن قيس ابن طلق عن ابيه - [00:11:22](#)

من يتفرد بهذا محمد بن جابر في رواية لهذا الحديث محمد بن جابر نجدي ايضا. يرويها عن عبد الله بن بدر وهو يمامي ويرويه عن قيس ابن طلقة وهي امامية وطلقة بن علي ايضا يمامي. هذا اسناد اسناد نجديون. واسناد نجديون ولكنه معلوم. ولكنه - [00:11:41](#)

ولكنه معلوم. ولهذا نقول ان اسانيد المدينة والحجاز اقوى اقوى من اسانيد غيرها. اقوى من اسانيد وتبقى هذه المسألة من المسائل من مسائل الاجتهاد. الحديث الثاني في هذا هو حديث ابي بكر - [00:12:01](#)

الصديق عليه رضوان الله ويرويه ابن مسيب ان ابا بكر وعمر تذاكر الوتر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي لابي بكر ما تصنع؟ قال اوتر اول الليل. فاذا قمت اخره صليت شفعا - [00:12:18](#)

حتى الصبح صليت شفعا حتى الصبح ولم اوتر. فقال النبي عليه الصلاة والسلام لابي بكر هذا حذر. يعني يخشى ان اوتر في اول الليل يخشى الا يقوم اخره فاخذ بالاحتياط فسأل عمر عن ذلك فقال فاني اقوم اقوم - [00:12:34](#)

قال اوتروا اخر الليل واصلي قبله اوتر اخر الليل فقال النبي عليه الصلاة والسلام هذا قوي هذا اختلف العلماء في صحته او قد اخرج عبد الرزاق في كتاب المصنف وبقي بمخلد وكذلك ابن المنذر في كتابه الاوسط. من حديث سعيد بن المسيب ان ابا بكر وعمر تذاكر

الوتر عند رسول - [00:12:54](#)

صلى الله عليه وسلم وذكر الخبر. يرويه عن سعيد بن المسيب جماعة يرويه سفيان بن عيينة وهو من من الرواة وفقهاء المكيين ويرويه كذلك ايضا ويرويه ابن شهاب وهو من ائمة الفقهاء فقهاء المدنيين ويرويه كذلك ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن سعيد ابن

المسيب - [00:13:14](#)

عن عن سعيد المسيب في هذا الحديث. فيرويه جماعة عن سعيد بن المسيب وهذا الحديث ايضا معلول بجملة من العلل من هذه العلل ان ان سعيد بن المسيب لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابا بكر - [00:13:34](#)

لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ولا ابا بكر. وكذلك ايضا من علله ايضا ان ان المسيب في روايته لهذا الحديث ذكر فيه جماعة ذكر ابا بكر وذكر النبي عليه الصلاة والسلام وذكر عمر. روايته عن عمر - [00:13:51](#)

محمولة على الاتصال والصحة. والنبي لم يدركه وابو بكر لم يدركه ايضا. فعلى ايهما اذ تحمل الرواية؟ يقول ان ابا بكر وعمر تذاكر الوتر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. نقول في مثل هذا وهذا من دقائق العلل ان ان الراوي اذا - [00:14:11](#)

تاء ظابطا ثقة معروفا بذلك فان روايته تحمل على ادنى الرواة واقربهم اليه على ادنى الرواة واقربهم واقربهم واقرب الرواة الى سعيده ابن المسيب هو عمر. اقربهم الى عمر ما لم يكن هذا راوي مدلسا ما لم يكن هذا الراوي هذا الراوي مدلسا على هذا من يصحح او يحسن هذا الحديث - [00:14:31](#)

له وجه من يحسن هذا الحديث فلا وجه. لماذا؟ لان سعيده بن المسيب يروي ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام بحضرة ابي بكر وعمر وسمعه هل رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام فيكون من المرسلات عن النبي؟ او رواه عن ابي بكر فيكون من مراسيله عن ابي بكر او رواه عن عمر فيكون مراسيله عن عمر - [00:15:01](#)

فالاولى والثانية ضعيفة. واما الثالثة فهي عند العلما محمولة على الاتصال فهي محمولة على الاتصال والعلما عليهم رحمة الله تعالى يقبلون رواية سعيده ابن مسعود ابن عمر ولو لم يسمع منه - [00:15:21](#)

ولو لم يسمع يسمع منه. والائمة عليهم رحمة الله يتفقون على ان سعيده بن المسيب لم يسمع اكثر حديث عمر ولكن يختلفون هل سمع منه شيئا ام لا؟ منهم من يقول انه لم يسمع منه الا نعيه للنعمان. عليه رضوان الله ومنهم من يقول - [00:15:37](#)

يسمع منه شيئا وقد ادركه ادركه الا انه لم يسمع منه منه شيئا. الا ان الائمة عليهم رحمة الله يقبلون حديثهم. واول الائمة قبولا لحديث سعيده ابن المسيب عن عمر هو ابن عمر هو ابن عمر عليه رحمة الله فانه كان اذا جهل شيئا من فقه ابيه بعث الى - [00:15:57](#)

وهو يعلم ان سعيده لم يسمع من ابيه وعلى هذا دليل على ان رواية سعيده عن عمر محمولة على الاتصال وانما تكون العلل في رواية الرواة في حال ورود انقطاع بين التلميذ وشيخه لوجود جهالة والجهالة في ذاتها - [00:16:17](#)

ليست علة لازمة ليست علة لازمة ولكن كانت غالبية علة ولكن اذا عرفت الواسطة عينا او عرفت حالا اما ان تعرف عينا او تعرف او تعرف حالا. قد تعرف - [00:16:38](#)

اذا ولا تعرف حاله وقد تعرف حالا ولكن لا تعرف عينا وهذا اما بالنسبة لمعرفة عينا ولا تعرف حالا فهذا كثير كمجاهيل كمجاهيل كالمجاهيل اكثر الذين جاهلتهم عينية ولكن حالهم - [00:16:58](#)

حالهم غير معروفة فعرف عينا ولا تعرف جالته حالا. اما ان تعرف جهالته تعرف هذه الجهالة من جهة ولكن لا تعرف من جهة العين وهذا كالواسط بين سعيده عن عمر - [00:17:15](#)

بين سعيده عن عمر وكذلك ايضا في بعض الروايات التي تحمل على الارسال والواسطة في ذلك معروفة كرواية ابي عبيدة ابن عبد الله بن مسعود عن ابيه هذه تعرف حالا لكنها لا تعرف عينا لا تعرف عينا. ولهذا فان ابا عبيدة يروي عن ابيه عبد الله بن مسعود عليه - [00:17:31](#)

الله وابو عبيدة يروي عن اهل بيت ابيه ايهم عينا غير معروف؟ ولكن الحال اينما انتقلت فهي ثقة اينما انتقلت فهي ثقة اذا حال الراوي اما ضعيف واما وثقة فعرفنا انه ثقة ولو لم نعلم ولو لم نعلم عين هذا الراوي كذلك ايضا سعيده - [00:17:51](#)

في رواية عن عمر جهلنا الواسطة عينا ولكن عرفناها حالا. وذلك بقبول افضل في زمنه لروايته وهم الصحابة عليهم رضوان الله كعبد الله ابن عمر فكان عمدة في القبول ولهذا الامام احمد رحمه الله كما جاء في رواية - [00:18:14](#)

ابي طالب انه سئل عن رواية سعيده عن عمر قال اذا لم تقبل رواية سعيده عن عمر فمن فمن يقبل؟ وذلك لجلالته شدة تحري لجلالته وشدة تحريه يبقى النظر في هذه في هذا على اي الاحوال نحمل رواية - [00:18:34](#)

سعيده هنا هل نحملها على انها يرويها عن النبي عليه الصلاة والسلام او عن ابي بكر فتكون من جملة المراسيل المردودة ام على روايته عن عمر فتكون حينئذ من جملة الموصول ما يأخذ حكم الموصول. لكل هذا قرينة - [00:18:54](#)

كل هذا قرينة اما حملة على الرواية عن النبي عليه الصلاة والسلام وابي بكر فلسعيد بن المسيب روايات عن النبي مراسيل ولابي بكر مراسيل فله مراسيل في هذا وربما جرى ذلك على هذا على هذه الطريقة وله مراسيل عن عمر وله مراسيل وله مراسيل عن -

00:19:14

ولكن نقول لما كان سعيد بن المسيب ممن يعتني بفقهاء عمر ابن الخطاب اكثر من عنايته بالمروى عن ابي بكر عن ابي بكر الصديق عليه رضوان الله دل على احتمال روايته ذلك عن عمر بالوسائط المروية عن عمر. ممن يأخذ عنهم سعيد المسيب سواء عن ابنه

او - 00:19:34

او عن ال بيت عمر من ابناؤه او ازواجه من ابناؤه او ازواجه او المقربين من اصحابه او ربما من بعض الفقهاء من الصحابة فيروي فيروي عنه. واما عدم ذكر الواسطة فان الائمة من الرواة اذا كان - 00:20:01

يكترون اذا كانوا يكترون الاخذ عن راو بعينه واشتهروا بالاخذ عنه فانه ربما يكسل عن ذكر الواسطة لاشتهارها. يكسلون عن ذكر

الواسطة لاشتهارها. وهذا يرد كثيرا كالذي يأخذ علما بعينه عن شخص - 00:20:21

بعينه ويوم معلوم انه ما اخذه الا من هذا الطريق او هذا الطريق فلا يذكر الواسطة وهذا كثير كما في مثالا في اسانيد اه اسانيد ونسخ ومرويات التفسير وهي كثيرة وهي كثيرة كالمرويات مثلا الذين يأخذون عن مجاهد بن جعفر او يأخذون مثلا عن عكرمة او

غير ذلك تجد انه - 00:20:41

هم ربما لا يذكرون الواسطة الواسطة في ذلك للعلم للعلم بها او ربما حكوا القول فقها لانفسهم ولم ينسبوه لهم لان العلم كله

اخذه من من هؤلاء كما جاء - 00:21:01

عن مجاهد بن جبر عليه رضوان الله فانه اخذ العلم علم التفسير من عبد الله ابن عباس. والمروى عن مجاهد ابن جبر في تفسير من قوله اكثر من المروى عن عبد الله عن عبد الله ابن عباس. نستطيع ان نقول ان اكثر من الثلثين من المرويات في التفسير - 00:21:17

مجاهد بن جبر من قوله والثلث هي او ربما دون ذلك الذي يرويه عن عبد الله ابن عباس. وعلمه في التفسير اخذه من عبد الله بن

عباس ولكن يستثقل الانسان انه - 00:21:37

كل معلومة ينسبها ينسبها الى شيخه خاصة اذا كان يقول بها هو اذا كان يقول بهذا ولهذا مجاهد ابن جبر يقول استفترغ علم القرآن.

وعرضت القرآن على عبد الله بن عباس ثلاث مرات اوقفه عند كل اية. اوقفوا عند كل اية - 00:21:50

جاء عنه قال عرضت القرآن على عبد الله ابن عباس ثلاثين مرة وذكر الثلاثين معلوم ذكر الثلاثين معلول والصواب في ذلك انه عرضه عليه ثلاثة الصواب في ذلك انه عرضه عليه عليه ثلاثا ونقول ان هذا الحديث من نظر اليه من هذا الوجه من ان سعيد المسيب انما -

00:22:10

روي عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله فهو محمول على الاتصال والتحسين. واذا جعله على الرواية عن النبي وابي بكر فهو

يضعفه فهو فهو يضاعفه الا ان سعيد بن المسيب ليس بمدلس. سعيد بن المسيب ليس بمدلس لكنه يرسل. وفرق بين الارسال

والتدليس. وثبت - 00:22:30

انا دقيق وهو بينما يسمى بالارسال الخفي ودليس وذلك ان الراوي ان الراوي اذا روى عن شيخ من شيوخه حديثا قد ادرك هذا الشيخ

ولم يسمع منه او سمع منه ولكنه لم ولكنه لم يسمع منه هذا الحديث - 00:22:50

فهذا هو المشكل لان سعيد ابن مسيم لم يقع في هذا. اما روايته عن عمر ابن الخطاب عليه رضوان الله تعالى فهي من المسائل

المعروفة المشتهرة انه ما سمع منها - 00:23:10

انه ما سمع ما سمع منه وعلى هذا نقول ان الراوي اذا كان لا يعرف بالتدليس وروى عن احد من الرواة شيئا اه شيئا اه فيحمد ذلك

على ادنى الرواة ذكرا في هذا فنحمله على الرواية - 00:23:20

عن عمر الخطاب عليه رضوان الله تعالى ولهذا نستطيع ان نقول ان ابا بكر الصديق عليه رضوان الله كان اذا اراد الوتر اوتر ترى اول

الليل اذا شك من قيامه ثم يصلي بعد ذلك شفعا ثم لا يوتر - 00:23:40

ثم ثم لا يوتر بعد ذلك ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام قال هذا حذر يعني يخشى ان لا يستطيع القيام فيريد بذلك الاتيان الاتيان في الوصل هذا الحديث حديث ابي بكر وعرضهم على النبي عليه الصلاة والسلام امر الوتر جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من وجوه متعددة - [00:23:59](#)

اذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من وجوه متعددة جاء من حديث ابي قتادة اخرج ابو داود وهو معلول جاء من حديث عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله وقد اخرج - [00:24:19](#)

الامام احمد وابن ماجه وهو معلول وقد جاء ايضا من حديث ابي هريرة اخرج البزار في كتاب المسند وهو معلول وقد جاء ايضا من حديث عقبة ابن عامر رضوان الله تعالى قد اخرج الطبراني وهو معلوم. ولكن هذه الاحاديث كلها حديث ابي آ حديث ابي قتادة حديث عبد الله بن عمر حديث ابي هريرة حديث عقبة - [00:24:29](#)

كلها ليس فيها ليس فيها انه كان يشفع بعد وتره انه كان يشفع بعد وتره وانما يوتر اول الليل. فسأل النبي ابا بكر متى توتر؟ قال اول الليل؟ قال هذا - [00:24:49](#)

هذا حذر وليس فيها انه شفع بعد ذلك ولم يؤدي الوتر وانما جاء في السياق الاخر. جاء في السياق الاخر في رواية في رواية سعيد ابن الذي يرويه عن ابي بكر وعمر ابن الخطاب عليهما رضوان الله رضوان الله تعالى ولهذا نقول ان هذه الاحاديث ليست في بابنا ليست في بابنا في مسألة الاتيان بالوتر - [00:25:02](#)

في اول الليل فهذا قد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة في اه قال اوصاني خليلي بثلاث ذكر منها قال ان اوتر قبل ان انام فهو - [00:25:22](#)

على ما هذه المعاني التي جاءت في هذا في هذا الحديث ومعلوم ان شرطنا في ايراد الاحاديث هنا هي الاحاديث التي التي عليها مدار الاحتجاج الفقهي ولا يوجد شيء من الاحاديث الصحيحة يعضدها ولا يوجد من الحديث الصحيحة ما يعضدها - [00:25:32](#) ولهذا لم نرد هذه الاحاديث في هذا في هذا في هذا المجلس. واما الحديث الثالث في هذا وجاء ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث من حديث انس ابن مالك عليه رضوان الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت - [00:25:52](#)

من حديث انس بن مالك انه قال امرت بالوتر ولم يعزم ولم يعزم عليه. هذا الحديث حديث منكر وحديث حديث ضعيف ايضا له الفاظ متعددة جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام منها ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت بالوتر ولم يعزم علي وجاء في رواية - [00:26:16](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة علي فرض وهن عليكم تطوع قال الوتر والضحي والنحر الوتر والضحي والنحر وجاء ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يصلي الوتر فليس منا او الوتر حق واجب ولم ومن لم يصلي الوتر فليس منا - [00:26:36](#)

وجاء ايضا من حديث ابي هريرة قال من لم يصلي الوتر فهو من لم يصلي الوتر فليس منا نتكلم على هذه الاحاديث باذن الله عز وجل تباعا اولها هذه الاحاديث واحاديث انس ابن مالك عليه رضوان الله تعالى هذا الحديث حديث معلول قد اخرج الامام احمد في كتابه المسند جاء - [00:26:56](#)

حديث الامام احمد في كتابه المسند من حديث قتادة عن انس بن مالك عليه رضوان الله تعالى تفرد به ابو جناب تفرد بابو جناب تفرد بهذا الحديث وهو منكر الحديث قد اعله عليه او انكره عليه غير واحد منه غير واحد من من القائمة. اما - [00:27:16](#)

حديث عبد الله ابن عباس عليه رضوان الله تعالى في ان ثلاث هن علي فرض وهن عليكم التطوع فهذا حديث جاء في حديث عبد الله ابن عباس عليه رضوان الله تعالى - [00:27:36](#)

وهو ايضا ايضا منكر. جاء من حديث عبيد الله ابن عبد الله العتكي. جاء من حديث عبيد الله ابن عبد الله العتكي عن عكرمة عن عبدالله بن عباس عليه رضوان الله تعالى وهو حديث منكر لتفرد العتكي بهذا الحديث وقد انكره عليه جماعة من العلماء -

[00:27:46](#)

تكى ضعيف قد ضعفه غير واحد من الائمة ضعفه الامام احمد وكذلك ايضا معين والدارقطني وهو وهو مردود مردود الحديث. جاء  
ابي هريرة عليه رضوان الله تعالى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يصلي الوتر فليس منا هذا الحديث قد اخرج  
الامام احمد رحمه الله - [00:28:06](#)

في كتابه المسند من حديث خليل ابن مرة عن معاوية ابن قرة عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا  
الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من لم يصلي الوتر فليس منا اخرج الامام احمد من هذا الوجه وهو معلول بعدة بعدة علل.  
اول هذه العلل - [00:28:26](#)

ان خليل ابن مرة مطروح الحديد وواهي قد انكر عليه حديث وجماعة جماعة من العلماء كلمة من النسائي عليه رحمة الله تعالى غيره  
والعلة الثانية في ذلك ان معاوية ان معاوية ابن قراء يروي هذا الحديث عن ابيه عن ابي هريرة ولم يسمع من ابي هريرة عليه رضوان  
الله تعالى فعد هذا الحديث منقطعاً. وقد حكم - [00:28:46](#)

بانقطاعه حكم بانقطاعه الامام احمد عليه الامام احمد عليه رحمة الله. ولهذا نقول ان قول النبي عليه الصلاة والسلام من لم  
يصلي الوتر اه فليس منا ما منكر وهو دليل على من قال بالوجوب وهو قول اهل الكوفة على خلاف قول جمهور - [00:29:11](#)  
وعلى خلاف قول جمهور الفقهاء في الامام مالك رحمه الله والامام احمد والشافعي فانهم يقولون بعدم وجوب الوتر ويرون تأكيده ولا  
يرون ولا يرون فرضية واما ما يقول به الكفى وقول ابي حنيفة عليه رحمة الله فانه يميل الى القول بوجوب آ بوجوب آ -

[00:29:31](#)

هذا بوجوب اه بوجوب الوتر. واما حديث عبدالله بن عباس عليه رضوان الله تعالى على ما تقدم في روايته عن عكرمة عن عبد الله  
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث هن علي فرض هن عليكم تطوع هذا جاء عن عبد الله ابن - [00:29:51](#)  
بس اه من طرق يرويه عكرمة عن عبد الله ابن عباس ويرويه عن عكرمة ايضا اه جماعة يرويه ان عكرمة جماعة يرويه الوطاح ابن  
يحيى عن من دل مندل او مندل او مندل والميم في ذلك مثله عن يحيى ابن سعيد عن عكرمة عن عبد الله ابن عباس واسناده -

[00:30:11](#)

ايضا بعدة علل اولها تفرد اه تفرد الوطاح ابن يحيى بهذا الحديث عن مندل ووهما ضعيفان قد تفرد بهذا الحديث ولا يصح وقد  
جاء ايضا من حديث عبدالله ابن محرر جاء من حديث عبدالله ابن محرر وعبدالله ابن محرر ايضا منكر - [00:30:31](#)  
منكر الحديث قد تكلم فيه غير واحد من العلماء ما تكلم عليه ابن مبارك رحمه الله فقال كنت اسمع به لو قيل لي تدخل الجنة او تلقى  
عبدالله بن محرر لقلت القى عبدالله بن محرر ثم ادخل الجنة ثم لما رأيته كانت بعرة احب الي - [00:30:51](#)  
يمن قالت وعرة احب الي اه منه وهو مطروح الحديث ويروي عن الضعفاء ما ليس من حديثهم وهذا دليل على ان الانسان لا  
يأخذ بكلام الناس ولا ثنائهم حتى حتى يسمع - [00:31:11](#)

ومثل هذا السنة اذا انطلى على عبد الله المبارك وهو الامام الحالب فانه يكون على غيره من باب على غيره من باب من باب اولي.  
وكل الطرق التي جاءت عن عكرمة عن عبد الله ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا في هذا الحديث - [00:31:27](#)  
فهي طرق فهي طرق معلولة فهي طرق معلولة ولهذا نقول لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجوب في وجوب وبالوتر  
الوتر شيء الا ان العلماء يتفقون على ان الوتر اكد النوافل. على ان الوتر اكد النوافل ولا اعلم احد - [00:31:46](#)  
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يثبت عنه القول بوجوب بوجوب بوجوب بوجوب الوتر وانما ما جاء في ذلك  
عن بعض السلف آ عن بعض الفقهاء من اهل الكوفة فهذا مما آ مما يقولون به - [00:32:06](#)

او يجرون عليه على بعض الظواهر التي يؤخذ منها تأكيد النبي عليه الصلاة والسلام في على اداء الوتر نقول التأكيد في ذلك لا يعني  
لا يعني في ذلك الوجوب ومن الدالة التي يأخذ بها العلماء على عدم وجوب الوتر ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصليها على  
الراحلة. ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلي على الراحلة ومعلوم ان النبي - [00:32:26](#)  
عليه الصلاة والسلام لم يكن يصلي الفرائض على على الراحلة وكان يصلي النوافل فلما صلاها فهذا دليل على فهذا دليل على

على ان الوتر ليس بفريضة وكذلك ايضا يدل على علل هذه الاحاديث المروية عن النبي عليه الصلاة والسلام في فرضية الوتر ان النبي عليه الصلاة ان - [00:32:46](#)

البخاري ومسلم لم يخرج عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا المعنى في هذا المعنى شيء. لم يخرج في هذا المعنى شيء. وطريقة البخاري ومسلم انه من يوردان في الاحاديث الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام في الاصول وكذلك ايضا ما يتعلق في الفرائض في مسائل اليوم والليلة - [00:33:12](#)

في ذلك الاحاديث في هذا الباب. ولهم طريقة في هذا قد تقدم معنا الاشارة الى هذا المعنى ان البخاري رحمه الله وكذلك الامام مسلم اذا كانا يقولان بقول فانهما يريدان الحديث الدال على هذا واذا كانا يقولان بقول ولم يجدا دليل - [00:33:32](#)

مرفوعا اوردا موقوفا يعضد هذا القول. واذا لم يجدا لا مرفوعا ولا موقوفا فانهما لا يريدان حديثا يخالفها يخالف القول الذي يميلان يميلان اليه فاذا اورد حديثا يخالف القول الذي يميل اليه البخاري في - [00:33:52](#)

يخالف المسألة فهذا دليل على ان البخاري رحمه الله لا يقول بمثله بمثل هذا القول واذا لم يجد حديثا يخالفه من المرفوع فانه يقول بموقوف يخالف تلك المسألة واذا لم يجد موقوفا يقول بذلك فانه يقول بمقطوع واذا لم يجد مقطوعا ترجم ترجمة واكتفى بذلك.

ترجم - [00:34:12](#)

ترجمة واكتفى بذلك ومن نظر في طريقة البخاري رحمه الله وجد هذا وجد هذا مسلکا مسلکا معتادا عنده وكذلك ايضا الامام مسلم رحمه الله في منهجيته في هذا في هذا الباب. اسأل الله عز وجل لي ولكم التوفيق والسداد والاعانة. فانه ولي ذلك والقادر عليه

وصلى الله - [00:34:32](#)

وسلم وبارك على نبينا محمد وان كان لدى الاخوة شيء من الاسئلة فليتفضلوا. نعم مراسيم سعيد عن النبي عليه الصلاة والسلام مراسيد سعيد المسيب كلام العلماء عليها لابد ان ننظر اليه من جهتين. الجهة الاولى - [00:34:52](#)

من جهة مقامها بالنسبة للمراسيل الجهة الثانية من جهة العمل بها والاحتجاج من جهة الاحتجاج العلماء لا يحتجون بها ولكن يعتضون لا يصحون ولكن يجعلونها عاضدا. فاذا وجدنا الائمة احتجوا بمرسل من مراسيل صحيح مسيب فثمة اصل اقوى منه -

[00:35:27](#)

ولكن لا يوجد اثر اقوى منه لا يجد اثر اقوى منه اما ان يعضده القياس او موقوف لا مخالف له موقوف عن الصحابة لا مخالف له.

فجاء هذا المرسل وهو امثل شيء مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيريدون فيريدونه - [00:35:53](#)

اما من جهة صحة من جهة اه قيمته من جهة المراسيل فمراسيل سعيد المسيب هي من اصح المراسيل او اصح المراسيل. لماذا لان سعيد المسيب مدني ومن طبقة متقدمة وهذه الطبقة التي يخشى منها الفجوة التي بين النبي وبين السعيد - [00:36:17](#)

هم صفوة اما صحابة او عليا من التابعين او عليا من التابعين. ولكن لما جرى الائمة عليهم رحمة الله على شدة الاحتراز بالنقل. والا يفتح باب لي تصحيح احاديث لا تعرف الواسطة بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:36:43](#)

قالوا بردها ثم ايضا قالوا ان الدين الذي لا يثبت الا بمرسل ليس من الشريعة والشريعة محفوظة شريعة محفوظة ولا يوجد شيء من الدين الا هذا فهذا ايضا مما يجعلهم يميلون الى ان التمسك - [00:37:10](#)

بحديث مرسل انقاذا للمسألة فيه ضرب لاصل الشريعة فيه ضرب لاصل الشريعة ولهذا يقولون باعلاله اعلان الحديث ولكن يريدونه يريدونه استئناسا. ولهذا تجد الشافعي رحمه الله الامام احمد الامام مالك يحتجون ببعض - [00:37:32](#)

المراسيل او ببعض الموقوفات او بعض المقطوعات لوجود ما هو اقوى منها لوجود ما هو اقوى منها لكن ما هو اقوى منها ليس اثرا ليس اثرا فيوردون شيء مثلا من مسائل اجماع السكوت هي ما جاء مسائل اجماع السكوت النص عليه وتبينه للقارئ شاق -

[00:37:57](#)

تبينة للقارئ شاق وكذلك ايضا مسألة القياس ذكره للقارئ ايضا شاق فيريدون النص فيريدون النص انه اقرب شيء يحتج به وهذه طريقة الامام احمد رحمه الله وربما احتج ايضا ببعض المقطوعات فيسأل عن مسألة فيقول نعم فيقول الى اي شيء تذهب؟

فيقول اذهب الى كذا قال لماذا؟ قال قال به فلان. قال - 00:38:21

قال به طاؤوس مع ان الامام احمد الشافعي لا يقولون اصلا بقطعية اقوال الصحابة فكيف طاؤوس وعطا؟ ولكن وجد من الاصول ما يعبد هذه المسألة فيميلون فيميلون اليه. وهذا نجد انه مثلا في مسألة في مسألة الختم - 00:38:49

ختم القرآن في لما سئل الامام احمد عن ذلك قال يروى فيه يفعله اهل مكة او يروى فيه عن سفيان واهل واهل مكة هذا هو ان العمل على هذا تناقلوا تناقلوه ولكن ان تنقله وتنسيبه عن فرد بعينه امثل ما جاء هو هو هذا هذا النقل هو هذا - 00:39:11

النقل عن بعض الائمة من المكيين نعم لا يوجد طبعا رصيد سعيد مسيب لوفرتها هم العلماء ابرزوها كذلك علو الطبقة وجوده مثلا في المدينة عناية بالاحكام يوجد مراسيم الاخرى اكثر من سعيد المسيب - 00:39:35

في طبقتة ونحوه لكن هي مراسيل ليست في الاحكام مرة سلمة في السير او في المغازي او في الفضائل. والعلماء لا يلتفتون للموصول فضلا عن الموصل بهذا الباب ولهذا نقول ان دائرة ومسائل العلل عند الائمة والجرح والتعديل وموضعه الاحكام موضعه ال -

00:39:56

الاحكام والا يوجد مراسيل اه كثيرة جدا تقارب او او ربما اه اه تساوي مراسيد سعيد المسيب اما ان يكون لها ابواب اخرى او ربما

لقلتها وندره الاحاديث الواردة فيها والحاجة اليها لا يذكرها العلماء - 00:40:17

كما كما يذكرون مراسيد سعيد نعم - 00:40:37